الأمم المتحدة

S/RES/1841 (2008)

مجلس الأمن

Distr.: General
15 October 2008

القرار ١٨٤١ (٢٠٠٨)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٥٩٩٦ المعقودة في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته السابقة المتعلقة بالحالة في السودان، وبخاصة القرارات ١٨٢٨ (٢٠٠٨) المؤرخ ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ و ١٧٧٩ (٢٠٠٧) المؤرخ ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ و ١٧٦٩ (٢٠٠٧) المؤرخ ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٧، و ١٧١٣ (٢٠٠٦)، المؤرخ ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، و ١٦٧٢ (٢٠٠٦) المؤرخ ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٦، و ١٦٦٥ (٢٠٠٦) المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٦ و ١٦٥١ (٢٠٠٥) المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ١٥٩١ (٢٠٠٥) المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٥، و ١٥٥٦ (٢٠٠٤) المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٤ وبيانات رئيسه المتعلقة بالسودان،

وإذ يؤكد من جديد التزامه بسيادة السودان ووحدته واستقلاله وسلامة أراضيه، وإذ يذكّر بأهمية مبادئ حسن الجوار وعدم التدخل في شؤون دول المنطقة وعلاقات التعاون فيما بينها،

وإذ يؤكد مرة أخرى التزامه الراسخ بقضية السلام في جميع أنحاء السودان، وبالتنفيذ التام لاتفاق السلام الشامل المؤرخ ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ والتنفيذ التام للإطار المتفق عليه بين الأطراف لتسوية النزاع في دارفور (اتفاق سلام دارفور)، وإنهاء العنف والفظائع في دارفور،

وإذ يكرر من جديد أهمية الترويج لعملية سياسية تعيد السلام والاستقرار إلى دارفور، **وإذ يحث بشدة** الأطراف التي لم توافق حتى الآن على المشاركة في المفاوضات على أن تفعل ذلك فورا وعلى أن تشارك جميع أطراف النزاع في العملية مشاركة كاملة وبنّاءة وأن تتعاون مع جبريل باسوليه كبير الوسطاء للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة،

وإذ يكرر الإعراب عن إيمانه بأن اتفاق سلام دارفور يوفر الأساس لحل سياسي دائم ولأمن مستديم في دارفور، **وإذ يسوؤه** عدم تنفيذ الاتفاق تنفيذا تاما من قبل الأطراف الموقّعة عليه، وعدم توقيعه من قبل جميع أطراف النزاع في دارفور،

وإذ يلاحظ مع شديد القلق استمرار أعمال العنف والإفلات من العقاب، وما يترتب على ذلك من تدهور للحالة الإنسانية، وإذ يكرر الإعراب عن قلقه العميق إزاء أمن المدنيين والعاملين في مجال المساعدة الإنسانية وإزاء إمكانية إيصال المساعدة الإنسانية إلى السكان المحتاجين، وإذ يناشد جميع الأطراف في دارفور أن توقف فورا الأعمال الهجومية وأن تمتنع عن القيام بالمزيد من أعمال العنف،

وإذ يطالب بالكف عن شن عمليات القصف الجوي، وألا يقوم أي طرف من أطراف النزاع في دارفور باستخدام طائرات بيضاء اللون أو طائرات تحمل علامات تشبه العلامات التي تضعها الأمم المتحدة على طائراتها، وإذ يطالب أطراف النزاع بممارسة ضبط النفس والتوقف عن الأعمال العسكرية،

وإذ يثني على كبير الوسطاء للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة وعلى الاتحاد الأفريقي والأمين العام للأمم المتحدة، وجامعة الدول العربية، وزعماء دول المنطقة لما يبذلونه من جهود من أجل توطيد السلام والاستقرار في دارفور، ويكرر من جديد تأييده الكامل لهم، ويعرب عن تطلعه إلى النشر الكامل والسريع لعملية الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة المختلطة في دارفور، وإذ يعرب عن دعمه القوي للعملية السياسية التي تجري بوساطة الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة،

وإذ يشير إلى تقرير منتصف المدة الذي قدمه في ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٨ فريق الخبراء المعين من قبل الأمين العام، عملا بأحكام الفقرة ٣ (ب) من القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) والممددة ولايته بموجب القرارات ١٦٥١ (٢٠٠٥) و ١٦٦٥ (٢٠٠٦) و ١٧١٣ (٢٠٠٦) و ١٧٧٩ (٢٠٠٧)، وإذ يحيط علما بالتقرير النهائي للفريق (S/2008/647، المرفق)، وإذ يعرب عن اعتزامه مواصلة دراسة توصيات الفريق والنظر في الخطوات التالية المناسبة،

وإذ يشدد على ضرورة احترام أحكام الميثاق المتعلقة بالامتيازات والحصانات، واتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها، من ناحية انطباقها على عمليات الأمم المتحدة وعلى الأشخاص المشاركين في تلك العمليات،

وإذ يقرر أن الحالة في السودان ما زالت تشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين في المنطقة،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - **يقرر** أن يمدد حتى ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ ولاية فريق الخبراء الحالي، المعين أصلا عملا بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) والذي سبق تمديد ولايته بموجب القرارات ١٦٥١ (٢٠٠٥) و ١٦٦٥ (٢٠٠٦) و ١٧١٣ (٢٠٠٦) و ١٧٧٩ (٢٠٠٧)، ويطلب إلى الأمين العام اتخاذ التدابير الإدارية اللازمة؛

٢ - **يطلب** إلى فريق الخبراء أن يقدم إلى اللجنة المنشأة عملا بالفقرة ٣ (أ) من القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥)، في موعد أقصاه ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٩، إحاطة منتصف المدة عن الأعمال التي يضطلع بها وأن يوافيها بتقرير مؤقت في موعد أقصاه ٩٠ يوما من اتخاذ هذا القرار، ويوافي المجلس في موعد أقصاه ٣٠ يوما قبل انتهاء فترة ولايته بتقرير نهائي يتضمن استنتاجاته وتوصياته؛

٣ - **يطلب** إلى فريق الخبراء أن يقوم بتنسيق أنشطته، حسب الاقتضاء، مع العمليات التي تضطلع بها عملية الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة المختلطة في دارفور، ومع الجهود الدولية الرامية إلى تعزيز العملية السياسية في دارفور، وأن يُقيّم في تقريريه المؤقت والنهائي التقدم المحرز للحد من الانتهاكات التي ترتكبها جميع الأطراف للتدابير المفروضة بموجب أحكام الفقرتين ٧ و ٨ من القرار ١٥٥٦ (٢٠٠٤)، والفقرة ٧ من القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥)، والتقدم المحرز للحد من العراقيل التي تواجه العملية السياسية والتهديدات التي يتعرض لها الاستقرار في دارفور والمنطقة وغيرها من الانتهاكات للقرارات المذكورة أعلاه؛

٤ - **يحث** جميع الدول، وهيئات الأمم المتحدة المعنية، والاتحاد الأفريقي والأطراف المهتمة الأخرى، على أن تتعاون مع اللجنة ومع فريق الخبراء بشكل كامل، ولا سيما من خلال تقديم أي معلومات في حوزتها عن تنفيذ التدابير المفروضة بموجب القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) والقرار ١٥٥٦ (٢٠٠٤)؛

٥ - **يقرر** أن يبقي المسألة قيد نظره الفعلي.